

الأصول في النحو

وزعم الخليل : أنه يجوز في صَدَفُ نَدَدٍ : صُنْفَيْدٌ وفي خَفَيْدٍ : خُفَيْدٌ وفي مَقْعَنْسَسٍ : قُعَيْسٌ وبنات الأربعة في الترخيم بمنزلة بنات الثلاثة تحذف الزوائد حتى يصير على مِثَالِ (قُعَيْعِلٍ) ولا فَرَقَ في بنات الأربعة بين تصغير الترخيم وغيره إلا أن ياء التعويض لا تقع فيه وحكى سيبويه أحسنه عن الخليل : أنه سمع في إبراهيم وإسماعيل : سُمَيْعٌ وبُرَيْةٌ .
قال أبو العباس : القياس أْبيرةٌ وأُسَيْمِعٌ لأنَّ الألف لا تدخل على بنات الأربعة .

السادس : ما جرى في الكلام مصغراً فقط : .

وذلك جُمَيْلٌ وهو طائرٌ في صورة العُصفورِ وكُعَيْثٌ وهو البلبُّ قال سيبويه : سألت الخليل عن كُمَيْتٍ فقال : إنَّما صُغِرَ لَأنَّه بين السوادِ والحمرةِ وأما سَكَيْتٌ فهو ترخيمٌ : سَكَّيْتُ وهو الذي يجيء آخر الخيل .
السابع : ما يحقر لدنوه من الشيء وليس مثله : .
وذلك أُمَيْغِرٌ منه وهو دُوَيْنٌ ذاك وفُوَيْقٌ ذاك ومن ذلك : أَسَيْدٌ أي قَدِّ قارب السواد .

وأما قول العرب : وهو مُثَيْلٌ هذا وأُمَيْثَالٌ فإنَّما